

استيعاب عملية التقييم وتحديد الأهلية وبرنامج التعليم الفردى (IEP) بولاية ميريلاند



الإدارة التعليمية بولاية ميريلاند
قسم التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة/خدمات التدخل المبكر

تم التحديث في 2008/12

جدول المحتويات :

2	المقدمة
2	خدمات دعم الأسرة
4	مصادر إضافية مفيدة للأسر
4	تمييز الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة
5	الإحالة الأولية
5	تحديد الحاجة للتقييم
6	التقييم
6	التقييم
7	التقييم الأولي
7	الإطار الزمني لاستكمال التقييم الأولي
8	إعادة التقييم
8	إنهاء الخدمات
9	المرحلة الانتقالية من برنامج تعليم الأطفال الرضع والأطفال في مرحلة المشي
9	برنامج التعليم الفردي
9	مناهج برنامج التعليم الفردي (IEP)
9	اجتماعات فريق برنامج التعليم الفردي
9	مشاركة أولياء الأمور في الاجتماعات
10	فريق برنامج التعليم الفردي
11	حضور فريق برنامج التعليم الفردي
11	محتويات برنامج التعليم الفردي
13	الخدمات المتعلقة بالمرحلة الانتقالية
13	ملخص الأداء
13	الحصول على الموافقة على خدمات التعليم الخاص
13	الامتناع عن الموافقة على خدمات التعليم الخاص
14	تطوير برنامج التعليم الفردي ومراجعته وإعادة النظر فيه
15	التعديلات
15	الوضع التعليمي
16	تطبيق برنامج التعليم الفردي
16	الأطفال المنتقلون لهيئة عامة أخرى
17	متطلبات التخرج
17	خدمات العام الدراسي الممتدة (ESY)

المقدمة:

لقد تم وضع هذا الدليل الخاص بالتقييم وتحديد الأهلية وبرنامج التعليم الفردي (IEP) بولاية ميريلاند بمعرفة الإدارة التعليمية في ولاية ميريلاند (MSDE) وذلك للمساعدة على تحقيق استيعاب أفضل لحقوق طفلك وحقوقك ومسؤولياتك فضلاً عن مسؤوليات المدرسة لتلبية الاحتياجات الخاصة لطفلك. يشتمل هذا الدليل على تفاصيل لاكتشاف الطفل وتقييمه وتحديد أهليته وأيضاً مناهج برنامج التعليم الفردي (IEP).

توضح الأبحاث ازدياد فرص النجاح للأطفال بالمدرسة عند مشاركة أسرهم في برامج التطوير والتعليم الخاصة بهم. وتزداد أهمية مشاركة أولياء الأمور بالنسبة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. فعادة ما يكون أولياء الأمور أفضل مصدر أو المصدر الوحيد لتلقي المعلومات حول نقاط القوة التي يتمتع بها الطفل وكيف تؤثر الإعاقة على تطوره أو قدرته على التعلم. ويلعب أولياء الأمور دوراً هاماً في تعليم أبنائهم. حيث يتطلب القانون أن يعمل أولياء الأمور والعاملون بالمدرسة معاً لإمداد الأطفال بالخدمات التعليمية المناسبة. ويجب على والد الطفل ذي الإعاقة أن يوجه أسئلة ويطلب المساعدة عند الشعور بالحاجة لذلك.

يؤكد قسم التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة/خدمات التدخل المبكر الخاضع لإدارة ولاية ميريلاند التعليمية على وجود شبكة ثلاثية العناصر للمنسقين المحليين المسؤولين عن تقديم الدعم للأسرة، والذين يقومون بمساعدة أولياء أمور الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة من الولادة وحتى سن 21 في تحقيق دورهم في عملية الحصول على التعليم الخاص وخدمات التدخل المبكر لأطفالهم. يوجد بكل منطقة إدارية في ولاية ميريلاند منسق مسؤول عن خدمات دعم الأسرة لأسر الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة لمجموعات الأعمار التالية:

- من الولادة وحتى عمر 3 سنوات – شبكة دعم الأسرة
- من 3 إلى 5 سنوات – شركاء في مرحلة ما قبل المدرسة
- من 5 إلى 21 سنة – شركاء نحو تحقيق النجاح

يتواجد هؤلاء المنسقون لمناقشة خدمات التدخل المبكر والتعليم لذوي الاحتياجات الخاصة، ومد روابط جديدة بين الأسر، والإمداد بالمصادر وإدارة مكتبات الاستعارة، وتنظيم دورات تدريبية لأولياء الأمور، ودعم المجموعات، والرد على الأسئلة. كما يقومون أيضاً بمساعدة أولياء الأمور على حل النزاعات مع أنظمة المدرسة من خلال التسهيلات غير الرسمية أو من خلال الإمداد بمعلومات حول العمليات الرسمية لحل النزاعات كما حددها قانون تعليم الأفراد المعاقين (IDEA) لعام 2004.

يوجد بالصفحة التالية فهرس يشتمل على منسقي خدمات دعم الأسرة في المنطقة الإدارية التي تنتمي إليها. ويتطلع جميع المنسقين التابعين لنا للعمل معكم على تحقيق النفع للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.

خدمات دعم الأسرة

لأسر الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة:



فهرس للمنسقين المحليين المسؤولين عن خدمات دعم الأسرة

المنطقة الإدارية	دعم الأسرة شبكة الأعمار من الولادة حتى 3 سنوات	شركاء لمرحلة ما قبل المدرسة للأعمار من 3 إلى 5 سنوات	شركاء نحو تحقيق النجاح للأعمار من 3 وحتى 21 سنة
مقاطعة ألبياني	301-689-2407	301-689-2407	301-689-2407
مقاطعة آن أرونديل	410-222-6911	410-222-3805	410-222-3805
مدينة بالتيمور	410-396-1666	410-396-8995	410-396-8995
مقاطعة بالتيمور	410-887-2169	410-887-5443	410-887-5443
مقاطعة كالفيرت	410-535-7387	410-535-7387	410-535-7387
مقاطعة كارولين	410-479-4204	410-479-4204	410-479-4204
مقاطعة كارول	410-876-4437	410-751-3955	410-751-3955
مقاطعة سيسيل	410-996-5637	410-996-5637	410-996-5637
مقاطعة تشارلز	301-934-7456	301-934-7456	301-934-7456
مقاطعة دورشيستر	410-221-0837	410-221-0837	410-221-0837
مقاطعة فريدريك	301-600-1617	301-600-1617	240-236-8430
مقاطعة جاريت	301-334-8119	301-334-8119	301-334-8935
مقاطعة هارفورد	410-638-3823	410-638-3823	410-273-5579
مقاطعة هاورد	410-313-7161	410-313-7161	410-313-7161
مقاطعة كينت	410-778-5708	410-778-5708	410-778-5708
مقاطعة مونتجومري	240-777-4809	240-777-4809	301-279-3100
مقاطعة الأمير جورج	301-883-7428	301-883-7428	301-431-5675
مقاطعة كوين آن	410-827-4629 الرقم الداخلي 149	410-827-4629	410-758-3693
مقاطعة سومرست	410-651-9413	410-651-9413	410-651-9413
مقاطعة سانت ماري	301-475-4393	301-475-4393	301-863-4069
مقاطعة تالبوت	410-820-7468	410-820-7468	410-820-7468
مقاطعة واشنطن	301-766-8221	301-766-8221	301-766-8221
مقاطعة ويكميكو	410-677-5250	410-677-5250	410-677-5250
مقاطعة ورسيستر	410-632-5234	410-632-5234	410-632-5234

منسقو خدمات دعم الأسرة بالولاية

تقدم الإدارة التعليمية بولاية ميريلاند خدمات دعم للأسرة (بما يتضمن دعماً
مخصصاً لأسر الجنود والعسكريين بولاية ميريلاند وأسر الشباب المعتقلين

1-800-535-0182

(والسجناء)

مدرسة ميريلاند للمكفوفين الرقم 1-800-400-4519،
الداخلي 489

مدرسة ميريلاند للصم 410-480-4597

يتوفر فهرس كامل على الويب: www.mdecgateway.org

مصادر إضافية مفيدة

لأسر الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة:

• الإدارة التعليمية بولاية ميريلاند

<http://marylandpublicschools.org/msde>

معلومات حول المبادرات التي تطرحها الإدارة التعليمية بولاية ميريلاند والمدارس الحكومية بالولاية، وذلك بما يشمل عمليات التقييم والمنهج التعليمي الاختياري بالولاية.

• الإدارة التعليمية بولاية ميريلاند

قسم التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة/خدمات التدخل المبكر

<http://marylandpublicschools.org/msde/divisions/earlyinterv/>

مصادر حول مرض التوحد، ووضع برامج التعليم الفردي بالتعاون مع الأسر في ولاية ميريلاند ونموذج (استمارة) برنامج التعليم الفردي على مستوى الولاية والصيغة التي يتخذها هذا البرنامج، فضلاً عن مصادر حول حل النزاعات، وما إلى ذلك.

• بوابة الطفولة المبكرة بولاية ميريلاند

<http://www.mdecgateway.org>

يشتمل الموقع على مصادر عبر الإنترنت حول المؤسسات الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة وكذلك أسر هؤلاء الأطفال المعاقين من سن الولادة وحتى 5 سنوات.

• الإجراءات الحمائية

ليس مقصوداً من هذا الدليل أن يحل محل مستند الإجراءات الحمائية، أو أي إخطار آخر، كما أنه ليس بديلاً للوائح الولاية المتعلقة بالتعليم الخاص. لمساعدتك على استيعاب حقوقك القانونية بشكل أفضل، فسوف تزود المدارس أولياء الأمور في أوقات محددة من سير الإجراءات بنسخة من مستند الإجراءات الحمائية تحت عنوان

"حقوق أولياء الأمور – إخطار الإجراءات الحمائية" (Parental Rights – Procedural)

(Safeguards Notice). ويمكن الحصول على نسخة إلكترونية من "حقوق أولياء الأمور – إخطار

الإجراءات الحمائية" على الموقع:

www.marylandpublicschools.org/MSDE/divisions/earlyinterv/Special_Ed_Info

htm.

• ميثاق اللوائح بولاية ميريلاند (COMAR)

يتيح الموقع الإلكتروني الخاص بإدارة الوثائق في الولاية إمكانية الاطلاع على ميثاق اللوائح بولاية ميريلاند:

<http://www.dsd.state.md.us/comar/>.

• الإدارة التعليمية الأمريكية

تقدم الإدارة التعليمية الأمريكية مصادر متعلقة بقانون تعليم الأفراد المعاقين. <http://idea.ed.gov/> :

تمييز الأطفال

ذوي الاحتياجات الخاصة:

إن اكتشاف الأطفال تمثل عملية مستمرة تتولى الأنظمة المدرسية والهيئات العامة القيام بها لتمييز الأطفال من عمر 3 حتى 21 سنة، والذي يحتاجون إلى خدمات التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة باعتبارهم طلاباً معاقين. وتطبق ولاية ميريلاند سياسات وإجراءات لضمان تحديد وتمييز وتقييم كل الأطفال المعاقين في الولاية في المدارس بما يشمل الأطفال المعاقين الذين يرتادون مدارس خاصة بغض النظر عن شدة إعاقته، والذين يحتاجون إلى التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة وما يتعلق به من خدمات. وتستخدم الولاية أسلوباً عملياً لتحديد الأطفال الذين يتلقون حالياً التعليم المطلوب لذوي الاحتياجات الخاصة والخدمات المتعلقة به. ويشمل ذلك على ما يلي:

- الأطفال الذين يرتادون المدارس الابتدائية والثانوية الخاصة والمدارس المستقلة الخاضعة لاختصاص النظام المدرسي المحلي
- الأطفال من عائلات كثيرة التنقل؛ والأطفال المهاجرين
- الأطفال بلا مأوى
- الأطفال الخاضعين لحماية الولاية
- الأطفال المشتبه في إعاقتهم برغم تقدمهم من مرحلة دراسية لأخرى

الإحالة الأولية:

قد يطلب ولي الأمر أو العاملون بالمدرسة تقييم للطفل في أي وقت من خلال توجيه رسالة كتابية لمدير المدرسة أو للمسؤول المحلي لشؤون التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة. ويعمل الطلب الكتابي على توثيق عملية الإحالة كما يشير إلى بداية العملية. ولا بد أن يوضح مصدر الإحالة أسباب تقديم الطلب لإخضاع الطفل إلى التقييم، والجهود التي بذلت للتعامل مع المشكلات.

إذا قررت الهيئة العامة ضرورة إجراء التقييم، فعليها بالمبادرة بطلب الحصول على موافقتك لإخضاع طفلك للتقييم، وذلك لتحديد مدى احتياجه للتعليم لذوي الاحتياجات الخاصة وما يرتبط به من خدمات. ولا يمكن لأية جهة عامة إجراء تقييمات فردية لطفلك دون الحصول على موافقتك الكتابية. كما لا يكون مطلوباً من الهيئة العامة الحصول على موافقتك قبل مراجعة البيانات الحالية أو إعطاء طفلك اختباراً يتم تقديمه لجميع الأطفال الآخرين، وذلك ما لم يكن من الضروري استصدار موافقة أولياء أمور باقي الأطفال. إذا رأت الهيئة العامة احتمالاً لأن يكون طفلك مصاباً بإعاقة قد تستدعي تطبيق نظام تعليمي لذوي الاحتياجات الخاصة ولكنك رفضت تقديم موافقة كتابية، فقد تطلب منك الهيئة أن تشارك في جلسات وساطة أو عقد جلسة إدارية للمحافظة على حقوق طفلك. يجب أن تلتزم الهيئة العامة بالإطار الزمني الموضح في ميثاق اللوائح بولاية ميريلاند (COMAR) ما لم يقم ولي الأمر وفريق برنامج التعليم الفردي

بتمديد الإطار الزمني من خلال موافقة كتابية متبادلة.

تحديد الحاجة للتقييم:

يجب أن تحرص الهيئة العامة على إتمام إجراءات التقييم على الوجه المطلوب واستلام أولياء الأمور لإخطار كتابي بأية إجراءات تقييم تقترحها الهيئة أو ترفض إجراءها. فإذا قررت الهيئة العامة عدم حاجتها لأية بيانات إضافية أو عدم شكها في وجود إعاقة أو تأخر في نمو طفلك، فإنه يجب عليها إفادتك بإخطار كتابي برفضها لإخضاع طفلك للتقييم. وفي حالة عدم موافقتك على قرار الهيئة، فيمكنك طلب عقد جلسة إدارية برفع دعوى لمكتب الجلسات الإدارية (OAH).

التقييم:

التقييمات هي عبارة عن إجراءات تتم فردياً لكل طالب على حدة. قد تستخدم الهيئة العامة مجموعة متنوعة من أدوات التقييم والإستراتيجيات لجمع المعلومات الوظيفية والتطورية والأكاديمية الكافية عن الطفل. تعمل تلك المعلومات على المساعدة في تحديد ما إذا كان الطفل من ذوي الاحتياجات الخاصة وبالتالي يتطلب تضمينه داخل برنامج التعليم الفردي. تشمل المعلومات الأكاديمية على تقدم طفلك في المنهج الدراسي العام. وإذا ما كان الطفل في مرحلة ما قبل المدرسة، فإن تلك المعلومات تتضمن مشاركته في أنشطة مناسبة. وتحتوي التقييمات على اختبارات مطبوعة وملاحظات ومعلومات من أولياء الأمور وأيضاً مصادر أخرى للمعلومات التي تم:

- اختيارها وتقديمها بطريقة تخلو من تفرقة عنصرية أو ثقافية
- تقديمها بلغة الطفل الأصلية أو بأي طريقة اتصال أخرى وفي أنسب صورة ممكنة بحيث تساعد على تقديم معلومات دقيقة على ما يعرفه الطفل ويستطيع أدائه وظيفياً وتطورياً وأكاديمياً، ما لم يكن من غير الممكن القيام بذلك
- استخدامها لأغراض تؤكد شرعية وموثوقية التقييمات أو المقاييس
- تقديمها من جانب موظفين مدربين ولديهم وعي بالتعليمات التي قدمها واضع الاختبار
- وضعها بغرض تحديد الجوانب الخاصة للاحتياجات التعليمية، وليس فقط لتقييم مستوى الذكاء العام على حدة
- اختيارها لتعكس بصورة دقيقة مهارات الطفل أو استعداده للانجاز الدراسي، بدلاً من أن تعكس مهارات الضعف أو مهارات الكتابة أو التحدث ما لم تكن تلك المهارات هي عناصر مقاييس الاختبار.

يجب أن يتضمن كل تقرير للإجراءات التقييمية على:

- وصف لأداء الطفل في كل الجوانب التي يشته في وجود إعاقة بها
- كافة المعلومات ذات الصلة في النواحي الوظيفية والإدراكية والسلوكية والبدنية وكذلك المعلومات المتعلقة بالنمو والتطور
- المتطلبات الخاصة بالتدريس والتي تترتب على مشاركة الطفل في المناهج العامة، أو المشاركة في الأنشطة الملائمة في حالة الأطفال في سن ما قبل المدرسة
- في حالة التقييمات التي لم تقدم في ظل الظروف العادية فلا بد أن يشتمل التقرير على شرح لكيفية الاختلاف عن الإجراءات الإدارية المعتمدة.

التقييم:

يُفصد بالتقييم الإجراءات المستخدمة وفقاً للوائح الولاية واللوائح الفيدرالية الخاصة بإجراءات التقييم وتحديد الأهلية، وذلك لتحديد ما إذا كان الطفل به إعاقة، فضلاً عن الاحتياجات التعليمية له. ويتم إجراء تقييم فردي كامل قبل تقرير التعليم الخاص المبدئي والخدمات المتعلقة بذلك على الطالب المعاق وفقاً لقانون تعليم الأفراد المعاقين. يحدث التقييم

في اجتماع فريق برنامج التعليم الفردي، وحسب ما تقتضيه الحاجة يقوم متخصصون مؤهلون بمراجعة:

- البيانات الحالية ونتائج التقييم؛
 - التقييم والمعلومات التي أفاد بها أولياء الأمور؛
 - التقييمات الحالية التي تمت في الفصول، والتي تتضمن تقييمات وملاحظات على مستوى الولاية وعلى مستوى المنطقة،
- ملاحظات المدرسين والموظفين العاملين في الخدمات المتعلقة بالطفل لتحديد:
- ما إذا كان الطفل لديه إعاقة؛
 - متطلبات الطفل التعليمية؛
 - المستويات الحالية للإنجازات الأكاديمية والمتطلبات التطورية؛
 - متطلبات التعليم الخاص للطفل وكذلك الخدمات المتعلقة سواء ما إذا كانت متعلقة بفئة الإعاقة التي صنف بها الطفل؛
 - أي إضافات أو تعديلات مطلوبة للطفل حتى يلبي أهداف برنامج التعليم الفردي وحتى يتمكن من المشاركة في المناهج العامة إذا كان لائقاً.

التقييم الأولي:

يجب أن يكون التقييم الأولي شاملاً بما يكفي لضمان تقييم الطفل في كل المناطق المتعلقة التي يشتبه بإعاقتها، والتي تتضمن، إذا كان لائقاً:

- الأداء الأكاديمي
- التواصل
- مستوى الذكاء العام
- مستوى الصحة بما في ذلك الرؤية والسمع
- القدرات الحركية
- الحالة الاجتماعية والانفعالية والسلوكية

لا يمكن أن يحدد إجراء واحد مدى إعاقة الطفل وكذلك لا يمكن أن يحدد البرنامج التعليمي الملائم للطفل. قد لا يمكن تمييز الطالب بأنه من ذوي الاحتياجات الخاصة وبحاجة للتعليم الخاص والخدمات المتعلقة إذا كان عنصر التحديد هو:

• **نقص في التعليمات الوافية للقراءة ويشمل ذلك المكونات الأساسية لتعليمات القراءة وهي:**

- الوعي بوحدات الكلام
- النواحي الصوتية
- تطور مفردات اللغة
- فصاحة القراءة، بما في ذلك مهارات القراءة الشفهية
- استراتيجيات قراءة القطع
- نقص في تعليمات الرياضيات
- قدرات محدودة في اللغة الإنجليزية، بخلاف ما إذا تم تحديد الطفل بأنه صاحب إعاقة.

الإطار الزمني لاستكمال التقييم الأولي:

قد يبدأ أولياء الأمور أو الهيئة العامة طلب عمل التقييم الأولي لتحديد ما إذا كان الطفل من أصحاب الإعاقة. يجب استكمال التقييم الأولي في فترة لا تتجاوز ستين يوماً من تاريخ استلام موافقة ولي الأمر الكتابية بتقييم الطفل. لا يجب تطبيق الإطار الزمني الذي يمتد لفترة ستين يوماً على وكالة تعليمية محلية في الحالات التالية:

- إذا تم تسجيل الطفل في مدرسة تابعة لهيئة عامة بعد تقديم أولياء الأمور لموافقتهم على التقييم الأولي في وكالة عامة أخرى وقبل تحديد الهيئة العامة السابقة لما إذا كان الطفل من أصحاب الإعاقة. ينطبق هذا الاستثناء فقط في حالة ما إذا كانت الهيئة العامة اللاحقة تركز تقدماً كافياً لضمان الاستكمال العاجل للتقييم، وكذلك يوافق ولي الأول والهيئة العامة اللاحقة على إطار زمني محدد يتم فيه استكمال التقييم.
- إذا فشل ولي الأمر أكثر من مرة أو رفض خضوع الطفل للتقييم
- إذا اتفقت الهيئة العامة وولي الأمر اتفاقاً متبادلاً وفي صورة كتابية على تمديد فترة التقييم المحددة بستين يوماً.

إذا رأى فريق برنامج التعليم الفردي في التقييم الأولي أن الطفل معاق وبحاجة لتعليم خاص وما يرتبط به من خدمات، فلا بد أن يجتمع أعضاء فريق برنامج التعليم الفردي خلال ثلاثين يوماً من التقييم الأولي، وذلك لوضع برنامج للتعليم الفردي للطفل. وسوف تزود الهيئة العامة أولياء الأمور بنسخة من قرار التقييم الصادر عن فريق العمل في برنامج التعليم الفردي.

المرحلة الانتقالية من برنامج تعليم الأطفال الرضع و الأطفال في مرحلة المشي:

يجب أن تقوم الهيئة العامة بتجميع فريق للعمل في برنامج التعليم الفردي، وذلك لتحديد ما إذا كان الطفل الذي يمر بمرحلة انتقالية من برنامج محلي للرضع والأطفال في مرحلة المشي به هو من أصحاب الإعاقة التي تتطلب تقديم تعليم لذوي الاحتياجات الخاصة وما يرتبط به من خدمات. إذا كان الطفل قد سبق له التقديم في القسم C، فيجب إرسال الدعوة لحضور اجتماع برنامج التعليم الفردي الأولي بناء على طلب ولي الأمر إلى منسق خدمة قسم C أو أي ممثلين آخرين خاضعين لنظام قسم C للمساعدة على إجراء الانتقال السلس لتقديم الخدمات. ويحدد فريق برنامج التعليم الخاص ما إذا كان الطفل معاقاً أو لديه تأخر في النمو، ويجب عليهم عندئذٍ وضع برنامج تعليم فردي للطفل. ويجب أن يدخل برنامج التعليم الفردي للطفل حيز التنفيذ في عيد ميلاده الثالث.

إعادة التقييم:

يجب أن تضمن الهيئة العامة استكمال إعادة التقييم لكل طفل به إعاقة في الحالات التالية:

- ما إذ قررت الهيئة العامة أن الاحتياجات التعليمية أو ما يرتبط بها من خدمات - بما في ذلك الإنجازات الأكاديمية والأداء الوظيفي للطفل - تتطلب إعادة التقييم
- أو ما إذا ولي أمر الطفل أو المدرس قد طلب إعادة التقييم.

يجب ألا تتم إعادة التقييم أكثر من مرة في السنة، إلا إذا وافق ولي الأمر والهيئة العامة على ذلك. وبخلاف ذلك، فإنه يجب أن تتم إعادة التقييم مرة واحدة على الأقل كل ثلاث سنوات، ما لم يقرر ولي الأمر والهيئة العامة عدم وجود ضرورة لإعادة التقييم. ولا بد أن تعمل الهيئة العامة لأقصى حد ممكن على تشجيع عقد اجتماعات مجمعة لإعادة التقييم للطفل، فضلاً عن توحيد الاجتماعات الأخرى لفريق برنامج التعليم الفردي للطفل. سوف يقوم فريق برنامج التعليم الفردي بمراجعة بيانات التقييم الحالية، والتي تتضمن المعلومات التي أفاد بها أولياء الأمور والتقييمات التي تمت في الفصول، والتقييمات التي تمت على مستوى الولاية والمنطقة التعليمية، فضلاً عن الملاحظات التي تم إجراؤها، وذلك لتقرير ما إذا كان هناك أي بيانات إضافية مطلوبة لتحديد ما يلي:

- ما إذا كان الطفل لا تزال به إعاقة بما يتطلب تقديم التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة وما يتصل به من خدمات
- المستويات الحالية للإنجازات الأكاديمية للطفل وما يرتبط بذلك من متطلبات خاصة بنمو الطفل وتطوره

- ما إذا كانت هناك أية إضافات أو تعديلات مطلوبة للطفل حتى يتوافق مع الأهداف السنوية التي يتم قياسها لبرنامج التعليم الفردي، وكذلك في المنهج العام إن أمكن.

إذا حدد فريق برنامج التعليم الفردي الحاجة إلى بيانات إضافية، فلن يمكن عمل التقييمات حتى يتم إخطار أولياء الأمور وطلب الحصول على موافقتهم. سوف يقوم فريق برنامج التعليم الفردي بمراجعة نتائج التقييمات خلال 90 يوماً من تاريخ تقديم فريق العمل في برنامج التعليم الفردي للتوصية بإجراء التقييمات. إذا حدد فريق برنامج التعليم الفردي عدم الحاجة إلى بيانات إضافية، فسوف تقوم الإدارة العامة بإخطار أولياء الأمور بهذه الحقيقة وبأسباب هذا القرار. ولا يجوز للهيئة العامة إجراء أية تقييمات، لأغراض تتعلق بإعادة التقييم ما لم يطلب أولياء الأمور منها ذلك.

إنهاء الخدمات:

يجب أن تقوم الهيئة العامة بإعادة تقييم الطالب المعاق وفقاً للوائح الولاية واللوائح الفيدرالية قبل اتخاذ القرار المؤدي إلى أن الطالب لم يعد من أصحاب الإعاقة. ولا يكون هذا الإجراء مطلوباً قبل انتهاء أهلية الطفل بموجب القسم B من قانون تعليم الأفراد المعاقين (IDEA) بسبب تخرج الطفل وحصوله على الشهادة العادية للمدرسة الثانوية، أو بسبب تجاوزه لسن الأهلية للتعليم العام المجاني الملائم (FAPE) وفقاً لقانون الولاية.

مناهج برنامج التعليم الفردي (IEP)

اجتماعات فريق برنامج التعليم الفردي:

تستخدم الهيئة العامة منهج الفريق لتحديد ما إذا كان الطفل معاقاً كما حدده قانون تعليم المعاقين (IDEA)، وذلك بغرض تحديد المتطلبات التعليمية للطفل. وتتحمل كل هيئة عامة مسؤولية بدء وإجراء اجتماعات لوضع برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب المعاق ومراجعتهم وإعادة النظر فيه فضلاً عن تحديد الوضع التعليمي للطفل. ويجب إخطار أولياء أمور كل الطلاب المعاقين بأي اجتماع لفريق العمل في برنامج التعليم الفردي الذي يتم إجراؤه لأطفالهم، مع منحهم الفرصة للمشاركة فيه.

يعتبر أولياء الأمور أعضاء في فريق برنامج التعليم الفردي الذي يقوم باتخاذ القرارات المتعلقة بتحديد المكان الدراسي للطفل في المؤسسات التعليمية. ويجب أن تبذل الهيئة العامة جهوداً معقولة لضمان تمكن أولياء الأمور من استيعاب أية مناقشات جماعية تتعلق بالوضع التعليمي لأطفالهم والمشاركة في تلك الاجتماعات، بما يتضمن توفير مترجم لأولياء الأمور الصم أو من كانت لغتهم الأصلية ليست الإنجليزية.

وبمجرد تقرير فريق برنامج التعليم الفردي أن الطفل بحاجة لتعليم خاص والخدمات ذات الصلة، فلا بد أن يجتمع أعضاء فريق برنامج التعليم الفردي خلال ثلاثين يوماً لتطوير برنامج التعليم الفردي للطفل. يحظى أولياء الأمور بالحق في المطالبة بإجراء مراجعة لبرنامج التعليم الفردي لأطفالهم في أي وقت، وذلك بحكم عضويتهم في فريق العمل في برنامج التعليم الفردي.

مشاركة أولياء الأمور في الاجتماعات:

يجب أن تقوم كل هيئة عامة باتخاذ خطوات لضمان أن يكون أحد وليي أمر الطالب المعاق أو كلاهما حاضراً في كل اجتماع لفريق برنامج التعليم الخاص، أو أن يتم تم منحه الفرصة للمشاركة. ولا بد من إخطار أولياء الأمور بموعد الاجتماعات قبل عقدها بفترة كافية لضمان أن يكون لديهم فرصة للحضور، مع إعداد جدول للاجتماع بموافقة الطرفين على الوقت والمكان. ولا بد أن يذكر في الإخطار الغرض من الاجتماع ووقته ومكانه فضلاً عن الحاضرين فيه. كما يجب أن يبلغ الإخطار أولياء الأمور أنه بناءً على موافقتهم أو موافقة الهيئة العامة، فقد يشارك أفراد آخرون في فريق برنامج التعليم الفردي ممن لديهم المعرفة والخبرات الخاصة بالطفل فضلاً عن العاملين في الخدمات

المتصلة، وذلك حسبما تقتضيه الحاجة. ويحدد أولياء الأمور أو الهيئة العامة مدى المعرفة أو الخبرات الخاصة لأي فرد قاموا بدعوته ليكون عضواً في فريق العمل في برنامج التعليم الفردي.

وبالنسبة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة من عمر 14 أو أصغر من ذلك، يجب أن يشير الإخطار أيضاً على أن يكون أحد أغراض الاجتماع تطوير حالة متطلبات خدمات تنقل الطالب وأن تقوم الهيئة بدعوة الطالب وتحديد أي وكالة أخرى يتم دعوتها لإرسال ممثل. وقبل أن تتمكن الهيئة العامة من دعوة ممثل من هيئة أخرى، فلا بد من الحصول على موافقة أولياء الأمور.

يجب الإخطار بموعد اجتماع فريق برنامج التعليم الفردي لتطوير أو مراجعة أو إعادة النظر في برنامج التعليم الفردي بما يتضمن تحديد الوضع التعليمي للطفل في فترة لا تقل عن عشرة أيام

قبل موعد الاجتماع ما لم يتم عقد اجتماع عاجل بهدف:

• مخاطبة مشكلات الانضباط والتأديب

• تحديد وضع الطفل إذا كان من أصحاب الإعاقة ولم يكن يتلقى حالياً خدمات تعليمية

• تلبية الاحتياجات الأخرى الملحة للطفل لضمان تطبيق التعليم العام المجاني الملائم (FAPE).

إذا لم يتمكن أي من أولياء الأمور من الحضور، فيمكن أن تلجأ الهيئة العامة إلى طرق أخرى لضمان مشاركة أولياء الأمور، بما في ذلك المكالمات الهاتفية الفردية أو الجماعية. يمكن إجراء الاجتماع دون حضور ولي الأمر إذا كانت الهيئة العامة غير قادرة على إقناع أولياء الأمور بضرورة الحضور. يمكن أن يقوم فريق برنامج التعليم الفردي بتحديد قرار وضع الطفل دون اشتراك أولياء الأمور في حالة ما لم تتمكن الهيئة العامة من الحصول على مشاركة أولياء الأمور في اتخاذ القرار. وفي تلك الحالة، يجب أن يكون لدى الهيئة العامة سجل يثبت محاولاتها لعقد الاجتماع في الموعد والمكان المحددين بالاتفاق المتبادل، مثل وجود سجلات مفصلة بالمكالمات الهاتفية التي أجريت أو تمت محاولتها ونتائج تلك المكالمات، ونسخ من المراسلات المرسلة لأولياء الأمور وأي إجابات تم تلقيها وأيضاً سجل مفصل للزيارات لمنازل أولياء الأمور أو مكان عملهم ونتائج تلك الزيارات.

لا يتضمن الاجتماع محادثات غير رسمية أو غير مدرجة في الجدول تتعلق بموظفي الهيئة العامة، بينما تكون المحادثات في قضايا مثل أساليب التدريس أو خطط الدروس أو تنسيق تطبيق الخدمات إذ لم يكن قد تم مناقشة تلك القضايا في برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل. لا يتضمن الاجتماع أيضاً أي أنشطة تمهيدية يشترك فيها موظفي الهيئة العامة لتطوير المقترحات أو الرد على مقترحات أولياء الأمور التي سيتم مناقشتها في اجتماع لاحق.

فريق برنامج التعليم الفردي:

يشتمل فريق برنامج التعليم الفردي على:

• والد ووالدة الطفل أو الوصي أو البديل عن الوالد أو الوالدة

• واحد على الأقل من مدرسي التعليم العام المشرفين على الطفل، وذلك إذا كان الطفل يشارك بالفعل أو قد يشارك في برنامج التعليم العام. إذا لم يكن لدى الطفل مدرس تعليم عام أو إذا كان عمره يقل عن العمر الدراسي، فسوف يتم توفير شخص مؤهل لتعليم الطفل في هذا العمر

• واحد على الأقل من مدرسي التعليم العام المشرفين على بالطفل، أو أحد موفري الرعاية للطفل إذا كان ذلك ملائماً

أحد ممثلي الهيئة العامة والذي تم تأهيله لتوفير أو الإشراف على توفير الإرشادات المصممة خصيصاً لتلبية احتياجات الطلاب المعاقين بحيث يكون مطلعاً على المنهج العام والموارد المتاحة من الهيئة العامة.

شخص يستطيع تفسير المقترحات التعليمية الخاصة بالتقييمات. ويمكن لهذا الشخص أن يكون أحد أعضاء فريق الهيئة العامة المذكور أعلاه.

إذا قام الوالدان أو الهيئة العامة باختيار أشخاص آخرين، الذين تتوفر لديهم المعرفة أو الخبرة الخاصة فيما يتعلق بالطفل

- بعد الحصول على موافقة الوالدين، يتعين على الهيئة العامة، إذا كان ذلك ملائماً، القيام بدعوة أحد ممثلي أي من الهيئات العامة المشاركة التي قد تكون مسؤولة عن توفير أو الإنفاق على الخدمات الانتقالية
- إذا كان ذلك الطفل ملائماً. يجب دعوة الطفل، حيث من المتوقع أن يقوم بالحضور والمشاركة في اجتماع فريق برنامج التعليم الفردي، إذا كان الغرض من الاجتماع هو الوضع في الاعتبار أهداف المرحلة اللاحقة الخاصة بالطفل والخدمات الانتقالية المطلوبة لمساعدة الطفل على الوصول لهذه الأهداف.

حضور فريق برنامج التعليم الفردي:

لا يتطلب الأمر من عضو فريق برنامج التعليم الفردي حضور كافة اجتماعات الفريق أو جزء منها إذا وافق والدا الطفل المعاق والهيئة العامة، كتابياً، على عدم ضرورة حضور العضو إذا لم يتم تعديل أو مناقشة مجال هذا العضو فيما يخص المنهج المحدد أو أية خدمات وثيقة الصلة في هذا الاجتماع.

قد يتم إعفاء أحد أعضاء فريق برنامج التعليم الفردي من حضور الاجتماع ككل أو جزء منه إذا تضمن هذا الاجتماع تعديلات أو مناقشات بخصوص مجال العضو فيما يخص المنهج أو الخدمات الأخرى وثيقة الصلة، في حالة:

موافقة الوالدين والهيئة العامة على الإعفاء بشكل كتابي

قيام العضو المعفى بإرسال معلومات كتابية خاصة بتطوير برنامج التعليم الفردي إلى الوالدين وفريق البرنامج قبل عقد الاجتماع.

محتويات برنامج التعليم الفردي:

يتم تطوير برنامج التعليم الفردي من قبل فريق البرنامج، ويشمل ذلك:

- بيان بمستويات الطفل الحالية الخاصة بالإنجاز الأكاديمي والأداء الوظيفي، بما في ذلك مدى تأثير إعاقة الطفل على كيفية مشاركته ومدى تقدمه في منهج التعليم العام (أي نفس المنهج الخاص بالأطفال أصحاء الجسد) أو
- بالنسبة للأطفال دون سن الدراسة، إذا كان ذلك ملائماً، تحديد مدى تأثير الإعاقة على مشاركة الطفل في الأنشطة المناسبة.

بيان بالأهداف السنوية التي يمكن قياسها، بما في ذلك الأهداف الأكاديمية والوظيفية، المصممة لتلبية احتياجات الطفل الناتجة عن إعاقته وذلك للسماح له بالمشاركة وإحراز التقدم في منهج التعليم العام لتلبية جميع الاحتياجات التعليمية الأخرى الخاصة بالطفل والناتجة عن إعاقته.

وصف للنقاط الإرشادية أو الأهداف المحددة على المدى القصير.

وصف لكيفية قياس تقدم الطفل نحو تلبية الأهداف السنوية، والوقت الذي سيتم فيه توفير التقارير الدورية حول تقدم الطفل نحو تلبية هذه الأهداف (وذلك من خلال استخدام التقارير الربع سنوية أو التقارير الدورية الأخرى، المتزامنة مع إصدار التقارير المدرسية الخاصة بكل طالب).

يجب توفير بيان عن التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة وأي مساعدات وخدمات أخرى تكميلية، قائمة على البحث المُراجع بإمعان إلى أقصى حد ممكن عملياً، للطفل أو نيابة عنه، إلى جانب بيان بالتعديلات التي تم إجراؤها على البرنامج أو الدعم المطلوب لموظفي المدرسة الذين سيتم توفيرهم لمساعدة الطفل على:

- التقدم بشكل ملائم نحو تحقيق الأهداف السنوية
- المشاركة وإحراز التقدم في منهج التعليم العام إلى جانب المشاركة في الأنشطة من خارج المنهج المقرر والأنشطة الأخرى غير الأكاديمية
- القدرة على التعلم ومشاركة الأطفال الآخرين المعاقين وأصحاب الجسد.

توضيح إلى أي مدى لا يقوم الطفل بالمشاركة مع الأطفال أصحاب الجسد في البيئة التعليمية الاعتيادية والأنشطة الأخرى، وذلك في حالة وجود أي من هذه الحالات.

توفير بيان بأية تجهيزات خاصة تعد ضرورية لقياس مستوى الإنجاز الأكاديمي والأداء الوظيفي للطفل في التقييمات التي يتم إعدادها على مستوى الولاية والمقاطعة

في حالة ما إذا قرر فريق برنامج التعليم الفردي بأنه يتعين على الطفل الحصول على تقييم متناوب بدلاً من التقييمات المعتادة التي يتم إعدادها على مستوى الولاية أو المقاطعة لتحديد مدى تقدم الطالب، يتعين عندئذ توفير بيان بالسبب وراء:

- عدم قدرة الطفل على المشاركة في التقييم المعتاد
- ملاءمة التقييم البديل الذي يتم اختياره للطفل

التاريخ المخطط لبدء الخدمات والتعديلات إلى جانب الاستمرار المتوقع لهذه الخدمات والتعديلات وموقعها ومدة توافرها.

يتعين على الهيئة العامة توفير التعليم الخاص والخدمات الأخرى وثيقة الصلة للطفل فيما يتوافق مع برنامج التعليم الفردي، إلى جانب بذل الجهود المضنية لمساعدة الطفل على تحقيق الأهداف والطموحات أو النقاط الإرشادية المذكورة في برنامج التعليم الفردي. لا ينبغي إلقاء المسؤولية على عاتق الهيئة العامة أو المعلم أو أي شخص آخر في حالة عدم تحقيق الطفل للتطورات المخطط لها في الأهداف والطموحات السنوية أو النقاط الإرشادية.

لا يتطلب قانون تعليم الأفراد المعاقين لعام 2004 (IDEA 2004) تضمين أية معلومات إضافية في برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل فيما يزيد عن تلك المعلومات المطلوبة بوضوح في تشريع قانون IDEA أو المطلوب توافرها من قبل فريق برنامج التعليم الفردي وذلك لتضمين المعلومات تحت مكون واحد تابع للبرنامج الخاص بالطفل والذي تم تضمينه بالفعل تحت مكون آخر تابع لبرنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل.

إذا احتاج الطفل إلى خدمات أخرى ممتدة عن العام الدراسي، يتعين على الأشخاص المعنيين تضمين التعليم الخاص المطلوب والخدمات الأخرى وثيقة الصلة في برنامج التعليم الفردي بحيث يتم توفير ذلك بعد العام الدراسي المعتاد.

الخدمات المتعلقة بالمرحلة الانتقالية:

تعد الخدمات المتعلقة بالمرحلة الانتقالية هي مجموعة متناسقة من الأنشطة المصممة لتعزيز خطوة الانتقال من الأنشطة المدرسية إلى الأنشطة الممتدة لمرحلة ما بعد المدرسة، بما في ذلك التعليم ما بعد الثانوي أو التعليم المتعلق بالمهنة والتكنولوجيا، أو التوظيف المتكامل أو الخدمات الخاصة بالبالغين أو السكن بشكل مستقل أو المشاركة في المجتمع. تعد هذه المجموعة قائمة على احتياجات الطفل، مع الوضع في الاعتبار تفضيلات واهتمامات الطفل، وتشمل مسار الدراسة والخدمات ذات الصلة وأنشطة الجماعة.

يبدأ برنامج التعليم الفردي عند بلوغ الطفل سن 14 عاماً أو أقل، إذا كان ذلك ملائماً، ويتم تحديثه سنوياً كما يجب أن يتضمن بيان باحتياجات الطفل فيما يتعلق بخدمات المرحلة الانتقالية والتي تركز على مسار دراسته.

يبدأ في فترة لا تتخطى أول برنامج تعليم فردي سار عند وصول الطفل لسن 16 عاماً، أو أقل إذا قرر فريق برنامج التعليم الفردي بصحة ذلك، على أن يتم تحديثه سنوياً بعد ذلك بحيث يتضمن ما يلي:

- الأهداف المناسبة القابلة للقياس والخاصة بالمرحلة اللاحقة بحيث تقوم على التقييمات الانتقالية المناسبة القائمة على العمر والمتعلقة بالتدريب والتعليم والتوظيف، بشكل مستقل عن المهارات المعيشية إذا كان ذلك ملائماً

- الخدمات الانتقالية (بما في ذلك مسار الدراسة) المطلوبة لمساعدة الطفل على الوصول إلى هذه الأهداف.

إن المتطلبات اللازمة لتوفير الخدمات الانتقالية لا تنطبق على الطالب المعاق الذي يتم إدانته كبالغ بموجب قانون الولاية مع احتجازه في إحدى المؤسسات الإصلاحية الخاصة بالكبار، والذي سنتتهي صلاحيته للحصول على التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة قبل أن يكون مؤهلاً لإطلاق سراحه.

ملخص الأداء:

بالنسبة للطفل الذي سنتتهي صلاحيته، يجب أن تقوم الهيئة العامة بإمداد الطفل بملخص عن الإنجاز الأكاديمي والأداء الوظيفي الخاص به، والذي يجب أن يتضمن التوصيات الخاصة بكيفية مساعدة الطفل على تلبية أهداف المرحلة اللاحقة.

الحصول على الموافقة لبدء خدمات التعليم الخاص:

يتعين على الهيئة العامة الحصول على موافقة كتابية من الوالدين قبل توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بشكل أولي لأحد الطلاب من المعاقين. وقد لا تقوم الهيئة العامة بتوفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة إذا رفض والدي الطالب تقديم موافقة كتابية مدروسة لبدء توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، أو في حالة عدم تمكنهم من الاستجابة لطلب الهيئة العامة بتقديم الموافقة الخاصة ببدء توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة. في حالة رفض أحد الوالدين لتقديم الموافقة على بدء توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، عندئذ **لن تتمكن** الهيئة العامة من إمداد الطفل بالتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة. في حالة رفض أحد والدي الطفل المعاق بتقديم الموافقة الأولية، فلن تكون الهيئة العامة بذلك قد انتهكت المتطلبات الخاصة بإتاحة التعليم العام المجاني المناسب (FAPE) ولن يُطلب منها عقد اجتماع لفريق برنامج التعليم الفردي أو تطوير برنامج تعليم فردي لأحد الطلاب.

الامتناع عن الموافقة على خدمات التعليم الخاص:

بدءً من 31 ديسمبر لعام 2008، عمل قانون تعليم الأفراد المعاقين (IDEA) على إمداد الوالدين بسلطة الامتناع عن الموافقة على توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، وبذلك يتم إنهاء توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة للطفل. وبينما يتعارض هذا التغيير مع التفسير السائد للإدارة التعليمية الأمريكية، إلا أنها تتوافق مع تأكيد

قانون IDEA على دور الوالدين في حماية حقوق الطفل وهدف الإدارة التعليمية في تعزيز دور الوالدين واختيار الأسلوب التعليمي المناسب للطفل.

يمكن في أي وقت بعد قيام الهيئة العامة بتوفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لأحد الأطفال المعاقين، أن يقوم أحد والدي الطفل بالامتناع عن الموافقة **كتابياً** لاستمرار إمداد الطفل بالتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة. وبذلك **لن** تستمر الهيئة العامة في توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لهذا الطفل، ولكن يتعين عليها تقديم إخطار كتابي مسبق لوالدي الطفل قبل التوقف عن إمداد الطفل بالتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة. ولن تقوم الهيئة العامة بالاستعانة بالوساطة أو جلسة المحاكمة العادلة للحصول على اتفاق أو أمر باستمرار إمداد الطفل بهذه الخدمات. لن يتم اعتبار الهيئة العامة بذلك قد انتهكت المتطلبات الخاصة بإتاحة التعليم العام المجاني المناسب (FAPE) للطفل وذلك بسبب التخلف عن إمداد الطفل بالتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بشكل إضافي، ولن يُطلب منها عقد اجتماع لفريق برنامج التعليم الفردي أو تطوير برنامج تعليم فردي لأحد الطلاب لاستكمال إمداده بالتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة. وبينما يستطيع أحد الوالدين الامتناع عن الموافقة على استمرار توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، إلا أنه لن يُطلب من الهيئة العامة القيام بإصلاح سجلات الطفل التعليمية وذلك لحذف أية إشارة إلى تلقي الطفل للتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بسبب الامتناع عن الموافقة.

تطوير برنامج التعليم الفردي ومراجعتة وإعادة النظر فيه:

عند تطوير أو مراجعة أو إعادة النظر في برنامج التعليم الفردي الخاص في الطفل، يتعين على فريق البرنامج الوضع في الاعتبار وتوثيق ما يلي:

مقدرة الطفل واهتمامات الوالدين فيما يتعلق بتحسين مستوى تعليم الطفل

نتائج التقييمات الأولية أو الحديثة الخاصة بالطفل

احتياجات الطفل الأكاديمية والتنموية والوظيفية

نتائج أداء الطفل بخصوص برامج التقييم على مستوى الولاية أو المقاطعة، حسب الحاجة

احتياجات الاتصال

احتياجات الطفل فيما يتعلق بالأجهزة والخدمات التقنية المساعدة.

الوضع في الاعتبار بعض العوامل الخاصة، المعنية بالطفل، مثل:

- في حالة الطفل الذي يمنعه سلوكه من إمكانية حصوله أو حصول الأطفال الآخرين على التعليم، مع الوضع في الاعتبار الاستعانة بوسائل الدعم والتدخلات الإيجابية مع الاستراتيجيات الأخرى لمعالجة هذا السلوك.

- في حالة الطفل ذي القدرات المحدودة في اللغة الإنجليزية، يجب الوضع في الاعتبار الاحتياجات اللغوية الخاصة بالطفل حيث تعد وثيقة الصلة ببرنامج التعليم الفردي الذي يتبعه هذا الطفل.

- في حالة الطفل الكفيف أو ذي الإعاقة البصرية، يجب توفير الإرشادات الخاصة باستخدام طريقة برايل للمكفوفين بما في ذلك قراءة الكتب النصية بطريقة برايل مع الاستعانة بهذه الطريقة إلا إذا قرر فريق برنامج التعليم الفردي بأن إرشادات طريقة برايل أو الاستعانة بهذه الطريقة غير مناسبة للطفل بما في ذلك الكتب النصية المتاحة بطريقة برايل، وذلك بعد تقييم مهارات الطفل في القراءة والكتابة ومدى احتياجاته والوسائط المناسبة للقراءة والكتابة (بما في ذلك تقييم الاحتياجات المستقبلية للطفل للحصول على إرشادات طريقة برايل أو كيفية الاستعانة بها)

- في حالة الطفل الأصم أو ثقيل السمع، يجب الوضع في الاعتبار احتياجات الطفل المتعلقة باللغة أو الاتصال مع توفير الفرص للاتصال المباشر بأقرانه والعاملين المحترفين في مجال اللغة والاتصال، مع المستوى الأكاديمي

للناطق المتكامل من الاحتياجات بما في ذلك فرص إتاحة الإرشادات المباشرة فيما يتعلق بمجال اللغة والاتصال عند الطفل.

إذا قرر فريق برنامج التعليم الفردي، مع الوضع في الاعتبار العوامل الخاصة المذكورة أعلاه، حاجة الطفل إلى جهاز أو خدمة أو تدخل ما أو تجهيزات معينة أو تعديل في البرنامج بهدف قيام الطفل بتلقي التعليم العام المجاني المناسب (FAPE)، فيجب على فريق برنامج التعليم الفردي عندئذ تضمين بيان بهذا التأثير في البرنامج الخاص بالطفل.

وكعضو من أعضاء فريق برنامج التعليم الفردي، يتعين على أحد مدرسي التعليم العام المشاركة في تطوير برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل، إلى الحد المناسب. تتضمن هذه المشاركة المساعدة في تحديد وسائل الدعم والتدخلات السلوكية الإيجابية إلى جانب الاستراتيجيات الأخرى المناسبة للطفل، بالإضافة إلى المساعدات والخدمات الأخرى التكميلية والتعديلات التي تم إجراؤها على البرنامج ووسائل الدعم من قبل موظفي المدرسة.

يقوم فريق برنامج التعليم الفردي بمراجعة البرنامج الخاص بالطفل بشكل دوري، ولكن لا يقل عن سنة وذلك لما يلي: تحديد ما إذا تم تحقيق الأهداف السنوية الخاصة بالطفل مراجعة برنامج التعليم الفردي، حسب الحاجة، لمواجهة:

- أي عجز في التطور المتوقع نحو تحقيق الأهداف السنوية وفيما يتعلق بمنهج التعليم العام، إذا كان ذلك ملائماً
- نتائج أية عمليات لإعادة التقييم – المعلومات المتعلقة بالطفل والتي تم توفيرها للوالدين أو من جانبهم
- احتياجات الطفل المتوقعة، أو
- الأمور الأخرى المتعلقة بالبرنامج الخاص بالطفل.

التعديلات:

قد يقوم والدا الطفل والهيئة العامة بالموافقة على ألا يتم عقد اجتماع لفريق برنامج التعليم الفردي وذلك لإجراء التغييرات على البرنامج. فعند عمل التغييرات على برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل بعد عقد الاجتماع السنوي لعام دراسي معين، فقد يوافق والدا الطفل ذي الإعاقة والهيئة العامة على تطوير وثيقة كتابية لتصحيح أو تعديل برنامج التعليم الفردي الحالي الخاص بالطفل. وبناءً على طلبهما، يجب إمداد الوالدين بنسخة مراجعة من برنامج التعليم الفردي بعد دمج التعديلات.

الوضع التعليمي:

كأعضاء في فريق برنامج التعليم الفردي، يتم إشراك أولياء الأمور في اتخاذ القرارات المتعلقة بالوضع التعليمي الخاص بالطفل. كما يتم تجميع الطلاب المعاقين، بما في ذلك الطلاب الموجودين في الجمعيات العامة أو الخاصة أو أية مؤسسات أخرى للرعاية إلى الحد المناسب الأقصى، مع الطلاب الآخرين غير المعاقين بحيث يتم تعليمهم مع بعضهم البعض. وبشكل سنوي، سيقوم فريق برنامج التعليم الفردي بما يلي:

تحديد الوضع التعليمي الخاص بالطفل، حسب برنامج التعليم الفردي
التحقق من أنه يتم تعليم الطفل في المدرسة التي كان سيتوجه إليها إذا كان غير معاق، إلا إذا تطلب برنامج التعليم الفردي بعض الترتيبات الأخرى.

إذا تم إدانة الطفل كبالغ بموجب قانون الولاية مع احتجازه في إحدى المؤسسات الإصلاحية الخاصة بالكبار، مع قيام الولاية بطلب الأمان بحسن نية أو فرض أمر متعلق بالعقوبات لا يمكن تسويته، فقد يقوم فريق برنامج التعليم الفردي بتعديل البرنامج أو الوضع التعليمي الخاص بالطفل.

تطبيق برنامج التعليم الفردي:

يتعين على الهيئة العامة ضمان:

تطبيق برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل في أقرب وقت ممكن بعد القيام بتطويره، إلا إذا تم عقد الاجتماع خلال فترة الصيف أو الأجازة، أو عند حدوث أي ظروف نتج عنها تأخير بسيط، مثل تنظيم وسائل النقل.

سريان برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل في بداية العام الدراسي.

إتاحة برنامج التعليم الفردي لجميع المدرسين، وموفري الخدمات ذات الصلة وموفري الرعاية الآخرين والمسؤولين عن تطبيق برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل.

إبلاغ كل فرد يتم تحديده كموفر رعاية للطفل بالمسؤوليات المتعلقة بتنفيذ برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل إلى جانب التجهيزات والتعديلات ووسائل الدعم الأخرى التي يجب توفيرها.

استلام الوالدين نسخة من برنامج التعليم الفردي دون دفع أية تكلفة.

الأطفال المنتقلون إلى هيئة عامة أخرى:

الانتقال داخل الولاية نفسها:

في حالة انتقال الطفل المعاق إلى الهيئات العامة خلال العام الأكاديمي ذاته، بحيث يتم تسجيله في وكالة عامة جديدة ببرنامج التعليم الفردي الذي يتم العمل به في الولاية نفسها، فيتعين على الهيئة العامة القيام بما يلي:

إمداد الطفل بالتعليم العام المجاني الملائم الذي يتضمن الخدمات المقارنة بتلك التي تم وصفها في برنامج التعليم الفردي المتبع سابقاً، وذلك مع استشارة الوالدين إلى أن تقرر الهيئة العامة الالتزام ببرنامج التعليم الفردي المتبع سابقاً أو

تطوير واختيار وتطبيق برنامج تعليم فردي جديد يتماشى مع القانون الفدرالي وقانون الولاية.

لتيسير انتقال الطفل الذي ينتقل خلال الولاية نفسها، يتعين على الهيئة العامة الجديدة التي يقوم فيها الطلاب بالتسجيل اتخاذ الخطوات الصحيحة للحصول على سجلات الطلاب بشكل عاجل من الهيئة العامة السابقة بما في ذلك:

برنامج التعليم الفردي ووثائق الدعم

أية سجلات أخرى متعلقة بتوفير التعليم الخاص أو الخدمات الأخرى ذات الصلة المقدمة للطفل

الانتقال من خارج الولاية:

في حالة انتقال الطفل المعاق إلى الهيئات العامة خلال العام الأكاديمي ذاته، بحيث يتم تسجيله في وكالة عامة جديدة ببرنامج التعليم الفردي الذي يتم العمل به في ولاية أخرى، فيتعين على الهيئة العامة القيام بما يلي:

إمداد الطفل بالتعليم العام المجاني الملائم الذي يتضمن الخدمات المقارنة بتلك التي تم وصفها في برنامج التعليم الفردي المتبع سابقاً، وذلك مع استشارة الوالدين إلى أن تقوم الهيئة العامة بإجراء تقييم ما، إذا تم اعتبار هذا الأمر ضرورياً

من قبل الهيئة العامة

تطوير برنامج تعليم فردي جديد، إذا كان ذلك ملائماً، بحيث يتماشى مع القانون الفدرالي وقانون الولاية.

لتيسير انتقال الطفل الذي ينتقل خارج الولاية، يتعين على الهيئة العامة السابقة، التي تم تسجيل الطفل فيها من قبل، اتخاذ الخطوات الصحيحة للاستجابة السريعة للطلبات من الهيئة العامة الجديدة للحصول على السجلات التعليمية.

متطلبات التخرج:

يتعين على الهيئة العامة إبلاغ الوالدين بمتطلبات التخرج المحلية وتلك الخاصة بالولاية، إلى جانب مدى ارتقاء الطفل نحو تلبية هذه المتطلبات. عند تخرج الطالب المعاق من المدرسة الثانوية مع حصوله على دبلومة المدرسة الثانوية العادية، فيتعين على الهيئة العامة تقديم إخطار للوالدين بحالة التخرج المؤجلة الخاصة بالطفل. حيث يشكل التخرج بدبلومة المدرسة الثانوية العادية تغييراً في الوضع التعليمي للطفل كما سيؤدي ذلك إلى إلغاء حقه في الحصول على التعليم العام المجاني الملائم.

خدمات العام الدراسي الممتدة (ESY):

يُقصد بخدمات العام الدراسي الممتدة (ESY) الامتداد الفردي لمجموعة من العناصر التعليمية الخاصة والخدمات ذات الصلة التي يتم توفيرها لطالب معاق في فترة ما بعد العام الدراسي العادي في الهيئة العامة، وذلك فيما يتوافق مع برنامج التعليم الفردي، دون فرض أية تكلفة على الوالدين، وبشكل يلبي معايير الإدارة التعليمية بولاية ميريلاند. يعد من الضروري توافر خدمات العام الدراسي الممتدة في التعليم العام المجاني المناسب فقط في حالة ما إذا كانت الفوائد التي سيحصل عليها الطالب المعاق أثناء العام الدراسي المعتاد ستتأثر بشكل ملحوظ إذا لم يتم توفير البرنامج التعليمي المناسب للطالب أثناء شهر الصيف. قد لا تقوم الهيئة العامة بتقييم خدمات ESY على فئات معينة من الإعاقة أو تقييم نوع أو مقدار أو مدة توفير هذه الخدمات بشكل جزئي.

يتم توفير خدمات ESY إذا قام فريق برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل بتحديد ضرورة توفير تلك الخدمات، وذلك على أساس فردي، لتيسير الحصول على التعليم العام المجاني المناسب. يجب إبلاغ الوالدين بإتاحة خدمات ESY التي قد تكون ضرورية لتلبية الاحتياجات الاستثنائية للطالب المعاق. ويتعين على فريق برنامج التعليم الفردي تحديد حاجة الطالب لخدمات ESY كل عام على الأقل. يجب أن يتم هذا التحديد في وقت مبكر بشكل كاف خلال العام الدراسي وذلك لتوفير الوقت الكافي للآباء لممارسة حقوقهم وإجراء اتهم الاحتياطية في حالة عدم موافقتهم على الاقتراح المقدم من قبل الهيئة العامة. ولكن يجب ألا يتم إجراء ذلك في وقت مبكر جداً بحيث لا يتم الحصول على المعلومات الكافية والمطلوبة لاتخاذ القرار الصائب.

لتحديد ما إذا كانت الفوائد التي سيحصل عليها الطالب المعاق أثناء العام الدراسي المعتاد ستتأثر بشكل ملحوظ إذا لم يتم توفير البرنامج التعليمي المناسب للطالب أثناء شهر الصيف، فيتعين على فريق برنامج التعليم الفردي عندئذ وضع العوامل التالية في الاعتبار:

إذا كان برنامج التعليم الفردي الخاص بالطفل يشتمل على الأهداف السنوية المتعلقة بالمهارات المعيشية الهامة إذا كان من المحتمل أن يعاني الطفل من حدوث تراجع جوهري لمهاراته المعيشية الهامة التي تنتج عن الانقطاع العادي عن الدراسة، مع عدم قدرته على استعادة هذه المهارات المفقودة في وقت معقول مدى تقدم الطفل نحو التمكن من تحقيق الأهداف والطموحات من وراء برنامج التعليم الفردي وجود أي من المهارات الناشئة أو فرص تحقيق التطور السلوكيات المتداخلة طبيعة و/أو مدى حدة الإعاقة الظروف الخاصة.

يتعين على فريق برنامج التعليم الفردي وضع كل من هذه العوامل في الاعتبار بشكل مستقل وذلك لتحديد تأثيرها على قدرة الطالب لتلقي الفائدة التعليمية من البرنامج. ومع الوضع في الاعتبار الحاجة إلى خدمات ESY، يجب تطبيق هذا المعيار بشكل مستقل لكل طالب. كما يتعين على فريق برنامج التعليم الفردي توثيق الاعتبارات الخاصة بهذه العوامل والنتائج المترتبة عليها في تحديد ما إذا كانت الفوائد والإنجازات التي تم الحصول عليها خلال العام الدراسي المعتاد ستأثر بشكل ملحوظ في حالة إذا لم يحصل الطالب على خدمات العام الدراسي الممتدة.

يخص هذا المنشور الإدارة التعليمية الخاصة بولاية ميريلاند، قسم التعليم الخاص/خدمات التدخل المبكر. لا تطبيق الإدارة التعليمية الخاصة بولاية ميريلاند أية تفرقة حسب العرق أو اللون أو الجنس أو العمر أو المنشأ القومي أو الدين أو الإعاقة بشكل يؤثر على عملية التوظيف أو الحصول على البرامج المتاحة. في حالة وجود أية تساؤلات متعلقة بسياسة الإدارة، برجاء الاتصال بفرع ضمان حقوق الملكية والالتزام على هاتف رقم 410-767-0246 أو فاكس رقم 410-333-2226 أو جهاز الاتصال الهاتفي للوصم على الرقم 410-333-6442. تم تطوير وإخراج هذه الوثيقة بمعرفة قسم التعليم الخاص/خدمات التدخل المبكر مع توفير الموارد المالية من الإدارة التعليمية الأمريكية، مكتب التعليم الخاص وخدمات إعادة التأهيل، قانون تعليم الأفراد المعاقين، الجزء ب، المنحة #H027A080035A. لا تعكس وجهات النظر الموضحة في هذا المنشور وجهات نظر الإدارة التعليمية الأمريكية بالضرورة أو أية هيئة فدرالية أخرى، ويجب ألا يتم اعتبارها كذلك. إن المعلومات الواردة في هذا المنشور غير محمية بحقوق الطبع والنشر، حيث يمكن للقراء القيام بطابعتها ومشاركتها، ولكن يرجى نسبها إلى قسم التعليم الخاص/خدمات التدخل المبكر، الإدارة التعليمية الخاصة بولاية ميريلاند. يتم توفير هذه الوثيقة بتنسيقات بديلة، حسب الطلب وذلك فيما يتوافق مع قانون الأمريكيين المعوقين (ADA). برجاء الاتصال بفرع الخدمات المقدمة للعائلات والهيئات على هاتف رقم 410-767-0858 أو فاكس رقم 410-333-1571 أو جهاز الاتصال الهاتفي للوصم على الرقم 410-333-0731.

الإدارة التعليمية الخاصة بولاية ميريلاند، قسم التعليم الخاص/خدمات التدخل المبكر، 200 شارع ويست بالتيمور، الدور التاسع، بالتيمور، الرمز البريدي لولاية ميريلاند 21201 هاتف رقم 410-767-0261 هاتف مجاني رقم 1-800-535-0182 فاكس رقم 410-333-8165 جهاز الاتصال الهاتفي للوصم على الرقم 410-333-0731
www.MarylandPublicSchools.org
تاتسي إس جراسمك، المشرف على مدارس الولاية، جيمس إتش دي جرافينريت، جونور، الرئيس، مجلس التعليم الخاص بالولاية، كارول أن هيث - باجلين، مساعد المشرف على مدارس الولاية، قسم التعليم الخاص/خدمات التدخل المبكر، مارتين أو مالي، حاكم الولاية